

الخلافة العمرية: النموذج الأمثل للحكومة الرشيدة عبر التاريخ الإسلامي

حكيم إبراهيم عبد الجبار الشميري^١

ملخص البحث

عاشت الأمة الإسلامية عهداً ذهبياً، ونعمت بالأمن والاستقرار والعدل والمساواة في ظل الخلافة العمرية، وأتسم الخليفة عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- بسماة قل أن تُوجد في حاكم عبر التاريخ البشري، فقد تميز بالوضوح والشفافية مع الرعية والصدق والإنصاف، وعُرف عنه التواضع في شخصه لرعيته ومخالطتهم والتحسس لشؤونهم وأحوالهم. والغاية من هذا الموضوع إبراز المعايير التي لعبت دوراً بارزاً في بناء الحكومة الرشيدة في الخلافة العمرية، حيث تعتبر هذه المعايير نموذجاً هاماً في تحقيق العدالة والأمن والاستقرار. وتحسين الأوضاع الاقتصادية، والقضاء على الإرهاب في بلاد المسلمين المعاصرة. وتبرز المشكلة في الدعاوى الكاذبة المنادية بأن العهد العمري لا يتناسب مع العصر الحديث، وأنه ليس بإمكان المسلمين أن يسلكوا المنهجية العمرية في قيادة الأمة الإسلامية، وتطويرها حسب مقتضيات هذا العصر. وسوف ينهج الباحث في دراسته منهج الاستقراء لكتب التاريخ التي تعتبر مصادر تتحلّى بالمصداقية والموضوعية، ثم يقوم بتحليل المعلومات المعنية بالموضوع والاستفادة منها، وعلى إثر ذلك يقوم الباحث باستنتاج أهم معايير الحوكمة الرشيدة في الخلافة العمرية، التي يمكن أن تعتبر النموذج الأمثل للحكومة الرشيدة لبلاد المسلمين المعاصرة. الكلمات المفتاحية: الخلافة العمرية، الحوكمة الرشيدة، عمر بن الخطاب، المعايير، التاريخ الإسلامي

‘UMAR’S CALIPHATE: AN OPTIMAL MODEL OF GOOD GOVERNMENT THROUGHOUT ISLAMIC HISTORY

Abstract

The Muslim *ummah* lived their golden era during ‘Umar’s Caliphate because it achieved security, stability, justice and equality. Caliph ‘Umar bin al-Khaṭṭāb was distinguished by characteristics that are rarely found in any ruler throughout human history. He was known by his clarity and transparency with the people. He was known by his honesty, fairness, humility, and mingling with his subjects. This research aims to highlight the standards that played a prominent role in building a good government during ‘Umar’s caliphate. These standards can be considered as the optimal model in achieving justice, security, stability, improved economic conditions and elimination of terrorism in contemporary Muslim countries. Additionally, this research highlights the false claim that ‘Umar’s Caliphate is not commensurate with the modern era and that it is not possible for Muslims to pursue ‘Umar’s methodology in leading the Muslim *ummah* and developing it according to the requirements of this era. Using the inductive methodology, the researcher will explore the history books which are considered to be the sources of credibility and objectivity. He then will analyze the related information to deduce the important standards that contributed to building a good government in ‘Umar’s caliphate, which can be considered as an optimal model of government for the present Muslim *ummah*.

Keywords: ‘Umar’s Caliphate, Good Government, ‘Umar bin al-Khaṭṭāb, Standards, Modern Era, Islamic History

^١ محاضر في قسم العلوم الشرعية والدراسات الإسلامية، جامعة السلطان أزلان شاة الإسلامية، ماليزيا. aabobhaa@yahoo.com

المحتوى	
٦٢	المطلب الخامس: التاريخ الإسلامي
٦٣	المبحث الثاني: الخصائص التي تميزت بها الخلافة العمرية
٦٣	المطلب الأول: العدل والمساواة
٦٥	المطلب الثاني: الشفافية والوضوح
٦٧	المطلب الثالث: الاستقلال المالي عن الحاكم
٦٨	المطلب الرابع: استقلال القضاء
٦٩	المطلب الخامس: المحاسبة والاستشعار بالمسؤولية
٧١	المبحث الثالث: منجزات الحكومة الرشيدة في العهد العمري
٥٧	المقدمة
٥٨	المبحث الأول: التعريفات بمحتوى الموضوع
٥٨	المطلب الأول: تعريف الخلافة
٥٩	المطلب الثاني: تعريف النموذج الأمثل
٥٩	المطلب الثالث: تعريف الحوكمة الرشيدة
٦٠	المطلب الرابع: شروط الخليفة

شخص كان، ولو كانت امرأة أو طفلاً صغيراً، فننمت الدولة الإسلامية في جوانب مختلفة من جوانب الحياة، وعمّ الخير بلاد المسلمين، وانتشر الرخاء، وساد الأمن، وتساوى الغني مع الفقير، والحاكم مع المحكوم، والعبد مع السيد في الحقوق والواجبات، واتسعت دولة الإسلام شرقاً وغرباً، وعاش المسلمون في رفاهية من العيش، وفي عزة وكرامة لا مثيل لها عبر التاريخ الإسلامي، فرحم الله الفاروق حياً وميتاً، فقد ترك في نفوس المسلمين أثر العزة والكرامة إلى يومنا هذا، فجزاه الله عنا خير الجزاء.

الدراسات السابقة:

قد اهتم أهل العلم بهذه الشخصية الفذة؛ شخصية الفاروق عمر بن الخطاب، فتسابقوا في تدوين وتوثيق وتسجيل أعماله ومنجزاته، فتناولوه من زوايا مختلفة، ومن جوانب متعددة، فمنهم من اهتم بهذه الشخصية القيادية، وأبرز الجانب السياسي، ومنهم من أبرز الجانب الاقتصادي، ومنهم من أبرز الجانب العسكري، ومنهم من اهتم بالجانب القضائي، والحقيقة أن شخصية الفاروق شخصية خصبة، تتوفر فيها جميع جوانب التأليف والتصنيف.

وقد أحببت أن أشارك بالشيء القليل في تدوين مناقب الفاروق، التي تعجز الأقلام عن كتابتها، وتنتج الصفحات من كثرتها، ويشتاق القلب والأذان لسماعها، وسوف أعرض بعض الشيء القليل من المؤلفات التي عنيت بذكر هذه الأسطورة العملاقة، التي وصفها النبي ﷺ بالعنرية، حيث قال: «بيننا أنا نائم رأيتني على قلب، علمها دلو، فنزعت منها ما شاء الله، ثم أخذها ابن أبي قحافة، فنزع بها ذنوباً أو ذنوبين، وفي نزعه -والله يغفر له- ضعف، ثم استحالت غرباً، فأخذها ابن الخطاب، فلم أر عبقرياً من الناس ينزع نزع عمر بن الخطاب، حتى ضرب الناس بعطن» (مسلم، 1416هـ، ١٩٩٦م، ٤: ١٨٦٠).

٧١	المطلب الأول: المنجزات في الجانب العبادي
٧٢	المطلب الثاني: المنجزات العامة
٧٢	المطلب الثالث: المنجزات السياسية الحربية
٧٣	المطلب الرابع: منجزات الاقتصاد والشؤون المالية
٧٣	الخاتمة
٧٣	المصادر

المقدمة

تولّى الفاروق عمر بن الخطاب الخلافة في مرحلة عصيبة؛ مرحلة تأسيس الدولة الإسلامية وتوسيعها، وكانت تمر بمنعطفات حرجة تهدد وجودها وكيانها، وكانت الحرب مشتتة مع أكبر إمبراطوريتين في التاريخ القديم الفارسية والرومانية، ولم يرث الخليفة تركة مالية أو ميزانية يمول بها هذه الحروب، وكانت الدولة الإسلامية مترامية الأطراف، ولا يستطيع تمويل هذه الولايات التي تحت نفوذ الخلافة الإسلامية. وكانت المرحلة في بداية تأسيس الدولة الإسلامية تحتاج إلى شخصية ذكية فذة، تتوفر فيها مقومات القيادة العنرية، التي تستطيع أن تتغلب على هذه الظروف الصعبة، وأعتقد أن عمر بن الخطاب كان الشخصية المناسبة لهذه المرحلة، ولهذا نجد أن أبي بكر الصديق لم يجعل الأمر مطروحاً للنقاش والحوار بين الصحابة من سيلي الأمر من بعده؛ بسبب هذه المرحلة والظروف الحرجة التي تهدد الدولة الإسلامية.

وفعلاً كان عمر الفاروق الشخصية المناسبة في هذه المرحلة، التي لعب فيها دوراً مهماً، وحقّق من خلال سياسته التي انتهجها الأمن والاستقرار، والحياة الكريمة لمواطنيه، في ظل حكومة رشيدة تؤمن بالعدل والمساواة بين أبناء المجتمع. وقد اشتهر الخليفة الفاروق بحزمه وعزمه وعدله، فكان محبوباً مهاباً مطاعاً، يشاور الصحابة في أمر الأمة، ويأخذ بأحسن الآراء وأفضل المشورة، يعود إلى الحق إذا عرفه أو دكّر به من أي

فالخلافة في اللغة: مصدر "خلف"، يقال: خلفه خلافة، وكان خليفته: إذا بقي بعده، والخليفة السلطان الأعظم، والجمع: خلائف وخلفاء. (ابن منظور، ١٤١٤هـ، ٩: ٨٣). وقد سمي من يخلف رسول الله في إجراء الأحكام الشرعية خليفة، والخلافة النيابة، واستخلف فلانا، أي: جعله مكانه.

وقد ورد لفظ الخلافة والاستخلاف في القرآن والسنة المطهرة، والنصوص مستفيضة في ذلك، قال تعالى: ﴿وَمَا رَجَعَ مُوسَى إِلَى قَوْمِهِ غَضْبَانَ أَسِفًا قَالَ بِئْسَمَا خَلَفْتُمُونِي مِنْ بَعْدِي﴾ [سورة الأعراف: ١٥٠]، وقال تعالى: ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ﴾ [سورة الأعراف: ١٦٩]، وقال تعالى: ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ﴾ [سورة مريم: ٥٩]. وفي الحديث: «فقام ﷺ، وصفنا خلفه، فصلى بنا ركعتين» (الحاكم، ١٤١١هـ-١٩٩٠م، ٤: ٥٣٧)، وقوله ﷺ: (أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى، إلا أنك لست بنبي، إنه لا ينبغي أن أذهب إلا وأنت خليفة) (ابن حنبل، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م، ٥: ١٨٠).

أما الخلافة في الاصطلاح: فهي رئاسة عامة في أمور الدين والدنيا نيابة عن النبي ﷺ، يقول ابن خلدون في ذلك: "والخلافة هي حمل الكافة على مقتضى النظر الشرعي في مصالحهم الأخروية والدنيوية الراجعة إليها؛ إذ أحوال الدنيا ترجع كلها عند الشرع إلى اعتبارها بمصالح الآخرة، فهي في الحقيقة خلافة عن صاحب الشرع في حراسة الدين وسياسة الدنيا به" (ابن خلدون، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م، ١: ٢٣٩)، وعرفها صاحب الأحكام السلطانية بقوله: "الإمامة موضوعة لخلافة النبوة في حراسة الدين، وسياسة الدنيا" (المواردي، 1989-1409م، ١: ١٣)، وعرفها عبد الوهاب خلاف بأنها: "الإمامة الكبرى، ورئاسة عامة في الدين والدنيا، قوامها النظر في المصالح وتدير

وقد امتلأت المكتبات بالمؤلفات بخصوص منجزات الفاروق عمر بن الخطاب، ودوره في قيادة الأمة الإسلامية، ومن ذلك على سبيل المثال: "تاريخ عمر بن الخطاب"، و"مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب" وكلاهما لابن الجوزي، و"الفقه الاقتصادي لأمير المؤمنين عمر بن الخطاب" لجريبة أحمد سنيان الحارثي، و"القدورة عمر بن الخطاب رجل بملايين الرجال" لسعد القاضي، و"من حياة الخليفة عمر بن الخطاب" لعبدالرحمن أحمد البكري، و"الفاروق عمر بن الخطاب" لعبدالرحمن الشرقاوي، و"من أفضية السلف: عمر بن الخطاب -رضي الله عنه-" لعبدالعزيز سعد ناصر المعثم، و"عمر بن الخطاب: السيرة المتوارية" لمالك مسلماني، و"السياسة القضائية في عهد عمر بن الخطاب وصلتها بواقعنا المعاصر" لمحمد الرضا عبدالرحمن الأغيش، و"عمر بن الخطاب" لمحمد ضياء، و"الثاني من فضائل عمر بن الخطاب" لعبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور المقدسي الجماعيلي الدمشقي الحنبلي، و"محض الصواب في فضائل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب" ليوسف بن حسن بن أحمد بن حسن ابن عبد الهادي الصالحي، و"دراسة نقدية في المرويات الواردة في شخصية عمر بن الخطاب وسياسته الإدارية -رضي الله عنه-" لعبد السلام بن محسن آل عيسى، وكتب أخرى سوف نرجع إليها في البحث ستجدونها في الفهرس، وكتب أخرى عديدة لم نستطع ذكرها في هذا البحث لكثرتها.

المبحث الأول: التعريفات بمحتوى الموضوع

المطلب الأول: تعريف الخلافة

معرفة اللفظ والمصطلح ينتج عنه الوضوح والبيان، وقرب الفكرة من القارئ، فمعرفة المقصود من الكلمة ينبغي عليها معرفة الحكم.

استقرت عليه الملة، وانتظمت به مصالح العامة، حتى استتب به الأمور، وصدرت عنه الولايات الخاصة" (الماوردي، 1409هـ-1989م، ١:١٣).

المطلب الثاني: تعريف النموذج الأمثل

نقصد بالنموذج الأمثل: المثال الذي يحتذى به، ويقتهى بطريقته الناجحة في جوانب شتى من أمور الحياة، قال الحموي: "النموذج بضم الهمزة: ما يدل على صفة الشيء، وهو معرّب، وفي لغة: نموذج بفتح النون، والذال معجمة مفتوحة مطلقاً"، قال الصغاني: "النموذج مثال الشيء الذي يعمل عليه، وهو تعريب نموده، وقال الصواب: النموذج؛ لأنه لا تغيير فيه بزيادة" (الحموي، ١٣٢٥هـ، ٢:٦٢٥).

وعرّف شرام وبورترد النموذج بأنه: "الطريقة النافعة للتفكير حول عملية ما أو بناء ما، إذ أنه وصف واضح جداً، يتيح لنا النظر إلى الأجزاء الرئيسية بدون أن يعطيها غموضاً في التفصيلات"، وعرفه ديوتش فقال: "هو عبارة عن بناء من الرموز والقوانين العاملة، التي يفترض أن تماثل مجموعة من النقاط ذات الصلة ببناء قائم أو عملية"، أما الأنموذج عند بل وهارد جريف فهو: "تمثيل نظري مبسط للعالم الحقيقي، وهو ليس بحد ذاته أداة تفسيرية، ولكنه يلعب دوراً هاماً وموجهاً مباشرة لبناء نظرية" (www.4algeria.com/vb/4algeria317285).

المطلب الثالث: تعريف الحكومة الرشيدة

نعني بالحكومة الرشيدة في البحث: هي الدولة الناجحة في تسيير الشؤون المتعلقة بأمر الدولة، وتحقيق المصالح للرعية، وحفظ أمنهم ورعايتهم، وفق نظام الشريعة الإسلامية، مع إتاحة الفرصة للمجتمع في ممارسة حرياتهم الشخصية، وممارسة الديمقراطية في اختيار الحاكم، أو عزله إذا أخلّ بشروط الخلافة التي أهّلت

شئون الأمة، وحراسة الدين وسياسة الدنيا". (عبد الوهاب خلاف، ٤٠٨هـ-١٩٨٨م، ١:٥٩)، وعرفها غيرهم بما لا يخرج عن ذلك، فالخليفة إذن هو القائم بحراسة الدين، وسياسة الدنيا نيابة عن النبي ﷺ.

وللخليفة عدة أسماء، فيسمى خليفة؛ لكونه يخلف النبي ﷺ في أمته، ويسمى إماماً؛ تشبيهاً بإمام الصلاة في اتباعه والافتداء به، ويسمى أمير المؤمنين؛ لأنه لما مات أبو بكر -رضي الله عنه-، وكان يُدعى خليفة رسول الله، قيل لعمر: خليفة خليفة رسول الله، فقال المسلمون: من جاء بعد عمر قيل له خليفة خليفة خليفة رسول الله، فيطول هذا، ولكن أجمعوا على اسم تدعون به الخليفة، يدعى به الخلفاء من بعده، فقال بعضهم: نحن المؤمنون وعمر أميرنا، فدعي أمير المؤمنين، فهو أول من سمي بذلك، وقيل في تسمية أمير المؤمنين غير ذلك.

واختلف في تسمية خليفة الله، فمن العلماء من أجاز ذلك؛ قياساً على الخلافة العامة، التي اختص الله تعالى بها الآدميين في قوله تعالى: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [سورة البقرة: ٣٠]، وقوله: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ﴾ [سورة ص: ٣٩]، لكن نهى أبو بكر -رضي الله عنه- من أن يطلق عليه "خليفة الله"، وأشار للمسلمين بأنه خليفة رسول الله؛ على اعتبار أن الاستخلاف إنما يكون في حق الغائب وليس للحاضر الذي لا يغيب. (أبو المعالي، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م، ٨:٧).

والخلافة ترادف الإمامة، والخلافة الإسلامية تنفرد وتتميز بأن أصولها مستمدة من القرآن الكريم، وأن تطبيقها اختصت به الأمة الإسلامية، وعرف الفقهاء الخلافة: بأنها خلافة النبوة، وفي ذلك يقول الإمام أبو الحسن الماوردي فقيه الشافعية في بغداد: "إن الله جلت قدرته ندب للأمة زعيماً، خلف به النبوة، وحاط به الملة، وفوض إليه السياسة؛ ليصدر التدبير عن دين مشروع، وتجتمع الكلمة على رأي متبوع، فكانت الإمامة أصلاً؛

المطلب الرابع: شروط الخليفة

اشتراط العلماء شروطاً يرون أنها لا بد أن تتوفر في الخليفة، فإن اختلف شرط، كانت الخلافة ناقصة، ولم تنعقد البيعة.

أولاً: الإسلام: فلا بد أن يكون الخليفة مسلماً حتى تجب طاعته، وتنعقد البيعة، وتصح الخلافة، أما إذا كان كافراً فلا يلزم المسلمين الطاعة، وليس له في رقبتهم بيعة؛ لأن الله تعالى قال: ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ [سورة النساء: ١٤١]، والحكم هو أقوى سبيل للحاكم على المحكوم، والتعبير بـ "لن" المفيدة للتأييد قرينة للنهي الجازم عن أن يتولى الكافر أي الحكم مطلقاً، سواء أكانت الخلافة أم دونها (الماوردي، 1409هـ-1989م، ١: ١٣).

ثانياً: الذكورة: فلا بد أن يكون الخليفة ذكراً. فلا يصح أن يكون امرأة؛ لما روي عن أبي بكر قال: "لقد نفعني الله بكلمة سمعتها من رسول الله أيام الجمل بعدما كدت ألحق بأصحاب الجمل، فأقاتل معهم، قال: لما بلغ رسول الله أن أهل فارس قد ملكوا عليهم بنت كسرى قال: «لن يفلح قوم ولو أمرهم امرأة»" (البيخاري، ١٤٢٢هـ، ٦: ٨). فإخبار الرسول بنفي الفلاح عمّن يولون أمرهم امرأة هو نهي عن توليتها؛ إذ هو من صيغ الطلب، وكون هذا الخبر جاء إخباراً بالذم لمن يولون أمرهم امرأة بنفي الفلاح عنهم، فإنه يكون قرينة على النهي الجازم، فيكون النهي هنا عن تولية المرأة قد جاء مقروناً بقرينة تدل على طلب الترك طلباً جازماً، فكانت تولية المرأة حراماً.

والمراد بتوليتها الحكم: الخلافة وما دونها من المناصب التي تعتبر من الحكم؛ لأن موضوع الحديث ولاية بنت كسرى ملكاً، فهو خاص بموضوع الحكم الذي جرى عليه الحديث، وليس خاصاً بحادثة ولاية بنت كسرى وحدها،

للخلافة، وذلك بطرق سلمية بعيداً عن العنف والقتل والتشريد لأبناء المجتمع.

ويستند مفهوم الحاكمية الرشيدة أو الحاكم الصالح على عناصر الشراكة ما بين القطاعات الثلاث الرئيسية في المجتمع: القطاع الحكومي، والقطاع الخاص، ومؤسسات المجتمع المدني، حيث تقوم العلاقة بينهما على اعتبار الحاكمية الرشيدة مسؤولية مالية، تتسم بالشفافية والمساءلة من أجل تحقيق الكفاءة الإدارية، التي تعتمد على مشاركة المواطنين في صنع القرار.

وتبني الحاكمية الرشيدة على الديمقراطية، واللامركزية الإدارية، والحوار، والمجتمع المدني، والشفافية، والمساءلة، وحقوق الإنسان، والعدالة، وتوفير المعلومات، والتمكين، وبناء القدرات الإنسانية والمؤسسية، والإدارة التنموية،... إلخ.

وبهذا نصل إلى أن الحاكمية الرشيدة أو "الحاكم الصالح" هو الحاكم الذي يدعم ويصون حياة الإنسان، ويقوم على توسعة قدرات البشر وخياراتهم وفرصهم وحياتهم الاقتصادية والاجتماعية والسياسية.

وتكون الإدارات الحكومية بحاجة ماسة لانتهاج الحاكمية الرشيدة في الأوقات والحالات التي تحتاج فيها إلى الشرعية لدعم قراراتها ونشاطاتها، ودعم إمكاناتها، وكذلك عندما تتعرض للتعامل مع قضية عامة تعني غالبية المواطنين، وفي الحالات التي تشعر أنها فشلت في تحقيق أهدافها، وفي حالة ضعفها أحياناً.

وتؤكد تقارير الأمم المتحدة الإنمائية -التي تصدر سنوياً- أن الحاكمية الرشيدة تُركز على ثلاث صفات، وهي: المشاركة، والشفافية، والمساءلة (محيي الدين توق، www.4algeria.com/vb/4algeria317285).

أعظم من الشاهد -وهو الخليفة- من باب أولى أنه يلزم أن يكون عدلاً؛ لأنه إذا شرطت العدالة للشاهد فشرطها للخليفة أولى. (المواردي، 1409هـ-1989م، ١: ١٣).

سادساً: الحرية: والحرية تعد شرطاً من الشروط المهمة للخلافة، فالعبد المملوك لا يملك التصرف في شئ من الأمور إلا بإذن سيده، فيخل بالمصالح التي وكلت إليه في تدبيرها، فيخل بوظيفته (الخَيْرِيَّيْنِي، 1417هـ-١٩٩٦م، ١: ١١٩).

سابعاً: القدرة على أعباء الخلافة: فلا بُدَّ أن تتوفر في الخليفة القدرة والعزيمة في تدبير أمور الخلافة، وتحقيق مصالح الأمة، ومواجهة المشاكل التي قد تعترض له عند القيام بواجبه الشرعي، فلا تصح الخلافة للعاجز عن القيام بأعباء الخلافة (الفزاري، ١٩٨٥م، ١: ٣٦).

الثامن: الشجاعة والنجدة: تعتبر الشجاعة والإقدام من أهم شروط الخليفة، فلا تنعقد إمامة الجبان؛ لأنه محتاج إلى الشجاعة؛ ليتوصل بذلك إلى حماية البيضة وجهاد العدو اللذين هما جلَّ المطلوب من نصيب الإمام؛ لأنه يحتاج إلى تجهيز الجيوش، وفتح البلاد والحصون، وقاتل الأعداء، فإذا لم يكن شجاعاً لم يستطع ذلك (الفزاري، ١٩٨٥م، ١: ٣٦).

وما أصابنا اليوم من ذل وهوان وفرقة ومذلة إلا عندما رزقت الأمة بحكام جبناء، يخافون من الكفار ومهابونهم، ففرقوا جموعنا، وأذلوا شعوبنا، وخالفوا كتاب ربنا ومنهج رسولنا، فصرنا عبيداً عند اليهود والنصارى، نسارع في استرضائهم وتلبية أوامرهم.

لكن يشترط في الشجاعة أن تتحلَّى بالصبر والحكمة والرأي السليم، وهذا ما رجَّحه أبو الطيب المتنبي في شعره حيث قال:

كما أنه ليس عاماً في كل شيء، فلا يشمل غير موضوع الحكم ولا بوجه من الوجوه (الفزاري، ١٩٨٥م، ١: ٣١).

ثالثاً: البلوغ: فلا بُدَّ أن يكون الخليفة الذي يتولى أمر المسلمين بالغاً، فلا يجوز أن يكون صبيهاً؛ لما روي عن علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- أن رسول ﷺ قال: «رفع القلم عن ثلاثة؛ عن النائم حتى يستيقظ، وعن الصبي حتى يكبر، وعن المبتلى حتى يعقل»، ومن رُفِعَ القلم عنه لا يصح أن يتصرف في أمره، وهو غير مكلف شرعاً، فلا يصح أن يكون خليفة، أو ما دون ذلك من الحكم؛ لأنه لا يملك التصرفات.

والدليل أيضاً على عدم جواز كون الخليفة صبيهاً: أن رسول الله ﷺ رفض أن يبايعه صبي، فقد رفض بيعة عبد الله بن هشام، وعلل ذلك بصغره، فقال: (هو صغير)، فإذا كانت البيعة لا تصح من الصبي، فكذلك لا تصح له. (ابن حنبل، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م، ٢٩: ٥٨٢).

رابعاً: العقل: فلا بُدَّ أن يكون الخليفة عاقلاً حتى يستطيع أن يدبّر أمر المسلمين، فلا يصح أن يكون مجنوناً؛ لقوله ﷺ: «رفع القلم عن ثلاث»، وذكر منها «وعن المبتلى حتى يعقل» (النسائي، ١٤٠٦ - ١٩٨٦، ٦: ١٥٦)، ومن رُفِعَ القلم عنه فهو غير مكلف، ولأن العقل مناط التكليف وشرط لصحة التصرفات، والخليفة إنما يقوم بتصرفات الحكم وتنفيذ التكليف الشرعية، فلا يصح أن يكون مجنوناً. (المواردي، 1409هـ-1989م، ١: ٢٤).

خامساً: العدالة: فالخليفة العادل هو الذي يستطيع أن يحقق المصالح للأمة، وينفذ الأوامر السماوية، ويُجَبِّب الأمة المفسدة التي قد تواجهها، فلا يصح أن يكون الخليفة فاسقاً، والعدالة شرط لازم لانعقاد الخلافة ولا استمرارها؛ لأن الله تعالى اشترط في الشاهد أن يكون عدلاً. قال تعالى: ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوِي عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [سورة الطلاق: ٢]، فمن هو

يشتهر عنه حسن الرأي والتدبير، فأما ضعيف الرأي فلا
تعتقد له الإمامة؛ لأن الحوادث التي تكون في دار الإسلام
تُرفع إليه، ولا يتبين له طريق المصلحة إلا إذا كان ذا رأى
صحيح وتدبير سائب. (الفزاري، ١٩٨٥م، ١: ٣٦).

هذه هي الشروط العشرة المذكورة التي تعتبر أهم
الشروط التي تعتقد بها الخلافة، وما سواها تعد شروط
أفضلية، وذلك كاشتراط النسب القرشي.

ومسألة اشتراط توفر النسب القرشي في الخليفة،
وأنة لا تكون الخلافة إلا في قریش، كما نص عليه الرسول
ﷺ، فقد قال رسول الله ﷺ: «الخلافة في قریش».
(الطبراني، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م، ١٧: ١٢١).

لكني لا أراه شرطاً مناسباً للخلافة على إطلاقه؛ لأن
النبي ﷺ قيده بقوله: «ما أقاموا الدين» (البخاري،
١٤٢٢هـ، ٩: ٦٢)، فإذا توفرت الشروط المذكورة آنفاً،
وكان قرشياً، وقيم الدين، فهنا يكون الاستحقاق، وإلا
ننتقل إلى الكفاءة، حيث يعتبر الإسلام الكفاءة أهم من
كل الأنساب والطبقات السلالية والأسرية، وقد جاء
الإسلام بإزالتها والتشجيع عليها، حيث لا يفرق بين عربي
وأعجمي إلا بالتقوى، وفكرة النسب والقرب من النبي ﷺ
دعوة يرددها الروافض الذين يطعنون في خلافة أبي بكر
وعمر وعثمان، مدعين أن الخلافة لعلي، وكأن الأمة
الإسلامية تركة يتوارثها من ينتهي إلى أسرة النبي ﷺ، وهذا
خلاف لمقاصد الشرع؛ حيث جعل الخلافة لمن يمتلك
الورع والتقوى والدين والكفاءة، والقدرة على تسيير أمور
الخلافة، وتحقيق مصالح المسلمين، وحماية الدين من
المعتدين. وهذه الشروط العشرة وغيرها كانت متوفرة في
شخصية عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

المطلب الخامس: التاريخ الإسلامي

علم التاريخ من أعظم العلوم قدراً وأجلها مكانة؛ لأنه
سجل حافل بتجارب البشرية على مدار التاريخ، والعلم به

الرأي قبل شجاعة
هو أولٌ وهي المحلّ
فإذا هما اجتمعاً
بلغت من العلياء

أي: العقل مقدّم على الشجاعة، فإن الشجاعة إذا لم
تصدر عن عقل أنت على صاحبها فأهلكته، وتسمى خرقاً،
والمعنى: أن العقل في ترتيب المناقب هو الأول، ثم الشجاعة
ثاني له (المستعصي، ١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م، ٩: ١٤).

التاسع: العلم المؤدي إلى الاجتهاد: فالعلم والمعرفة
بما يقع ويحدث في شؤون المسلمين، وما يحدث من
النوازل والأحكام المستحدثة التي تحتاج إلى علم عميق،
ومعرفة نيرة؛ تميز قيمة الحدث، وتقدر حجمه، فتعامل
معه بقدر ما يتناسب من الحلول والتصرفات السليمة.

قال الفزاري: العلم المؤدي إلى الاجتهاد شرط من
شروط الخلافة، ولا تعتقد إمامة غير العالم؛ لأنه محتاج
لأن يصرف الأمور على النهج القويم، ويجريها على الصراط
المستقيم، ولأن يعلم الحدود، ويستوفي الحقوق، ويفصل
الخصومات بين الناس، وإذا لم يكن عالماً مجتهداً لم يقدر
على ذلك، ولا تتحقق بخلافته المصالح المنوطة بالخليفة.
(الفزاري، ١٩٨٥م، ١: ٣٦).

ونحن نرى اليوم أن الشعوب التي يحكمها الجهلة
والأغبياء، لم تر نوراً في الحياة، ولم تعرف الحرية، ولم
تذق طعم العزة والكرامة، وهي تصارع الفقر، وتعاني من
الجهل والتخلف، وتعيش فترة ركود في جميع أمور الحياة،
وما الدول العربية منا ببعيد.

العاشر: صحة الرأي والتدين: تقدّم معنا أن الإسلام
من شروط الخلافة، وأن العدل كذلك، ونضيف شرطاً له
علاقة بهذين الشرطين ألا وهو صحة الرأي والتدين، فلا
يمكن أن نكتفي بالإسلام فحسب؛ بل لا بد من أن تتوفر
في الخليفة الحكمة، والقدرة على التمييز بين الأمور،
ومعرفة الصحيح من السقيم، والحق من الباطل، وأن

المبحث الثاني: الخصائص التي تميزت بها الخلافة العمرية

هناك معايير وضوابط وخصائص للدولة والحكومة الرشيدة، فلا بُدَّ من عرض هذه المواصفات وتحليلها ودراسة مميزاتهما، ثم يكون على إثر ذلك الاستفادة منها وتطبيقها في حياتنا المعاصرة؛ لينتج لنا المعايير والضوابط والخصائص الواضحة للحكومة الرشيدة.

المطلب الأول: العدل والمساواة

من السنن الكونية في الخلق أن معيار العدل والمساواة يحقق كثيرا من المنجزات والنجاحات والأمن والاستقرار في أي أرض من هذا الكون، فكلما طُبِّقَ العدل بين المجتمعات البشرية، وتساوى الناس في الحقوق والواجبات من غير تمييز أو تفریق، أو النظر إلى أجناسهم أو ألوانهم أو طبقاتهم أو مهنتهم، تحقق للناس ما يصبون إليه من الرخاء والخير والأمن والاستقرار، ونالت الشعوب العزة والكرامة، الحاكم والمحكوم على حد سواء، وهذا ما نراه بأعيننا في بلاد الغرب في الحاضر، وما نقرأه في تاريخ الأمة الإسلامية في ماضيها المشرق،

إنها سنن، فمن سلكها، وأمن بها، وعمل بما يتوجب عليه من مراعاة هذه المعايير المهمة والسنن الكونية، يتحقق له لوازم الاستقرار في هذا الكون.

وقد تحقق للمسلمين في عهد الخليفة عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- كل ما يحلم به المواطن المسلم من عزة وكرامة وأمن واستقرار بصورة فريدة، تكاد أن تكون ضربا من الخيال.

وما أصاب المسلمين اليوم من هوان ومذلة ما هو إلا بسبب ما يمارسه الحكام من ظلم لشعوبهم ومن استبداد ضد مواطنهم، فعَمَّ التخلف المزري بالأمة، والفقر المدقع والذل المهين، والضعف المشين، فأصبحنا نسترضي اليهود

وإدراك أبعاده يكسب صاحبه خبرة وحنكة، وفهماً لأحداث الأمم، يضاف إلى تجارب العالم به، فيكون بمثابة عاقل مشهود له، تجمعت لديه عقول البشرية، فهو يستشيرها ويأخذ بأحسنها سداداً وأصوبها رأياً (قريبي، 2010م، ١: ١٥).

ونقصد بالتاريخ الإسلامي في هذا البحث: الأحداث والوقائع التي حدثت من أول ما تولَّى عمر الخلافة إلى هذا اليوم الذي نكتب في هذا البحث.

أما التعريفات التي عُرِفَ بها التاريخ، ففي اللغة: "التاريخ" أرخت الكتاب وورخته لغة، وهو من الأرخ، وهو ولد البقرة الوحشية، قال أبو حنيفة: "الأرخ والإرخ: الفتية من بقر الوحش" (ابن منظور، ١٤١٤هـ، ٣: ٤). وفي الاصطلاح: عرّفه ابن خلدون: "أنّه خبر عن الاجتماع الإنساني -الذي هو عمران العالم-، وما يعرض لطبيعة ذلك العمران من الأحوال، مثل التوحّش، والتأّمس، والعصبيّات، وأصناف التّغلبات للبشر بعضهم على بعض، وما ينشأ عن ذلك من الملك والدّول ومراتبها، وما ينتحلها البشر بأعمالهم ومساعدتهم من الكسب والمعاش والعلوم والصنّائع، وسائر ما يحدث من ذلك العمران بطبيعته من الأحوال (ابن خلدون، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م، ١: ٤٦).

وأول من استخدم التاريخ من العرب هم أهل اليمن، قال ابن سيرين: "قد مرَّ رجل من اليمن على عمر فقال: رأيت شيئا يسمونه التاريخ، يكتبون من عام كذا وبشهر كذا، فقال عمر: هذا حسن فأرخوا، فلما أجمع على ذلك، قال قوم: أرخوا للمولد، وقال قائل: للمبعث، وقال قائل: من حين خرج مهاجراً." (السيوطي، ١٣١٢هـ - ١٨٩٢م، ١: ١٥). وقال الشامي: "أول من كتب التاريخ في الإسلام عمر لسنتين ونصف من خلافته، فكتب لسنة عشر من المحرم بمشورة عليّ." (الشامي، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م، ١٢: ٣٨).

العظماء: (متى استعبدتم الناس؛ وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً؟!)، واقتص المجني عليه من الجاني، وانتهت القصة، وعلق أثرها في أذهان ملايين من البشر، وأنا أدعو كل قارئ أن يعرض لي نموذجاً يوازي هذا النموذج، إنه عمر الذي انفرد عن البشرية جمعاء بسمات قلَّ أن تتحقق في غيره (عبد الشافي، ١٤٢٨هـ، ١: ٤١٠).

ثانياً: قصة جَبَلَة بن الأيهم: فقد توارثت العرب ثقافة استعلاء السادة على الرعية، وهذا كان مألوفاً لا ينكره أحد، فالسيد يضرب من يريد، ويهين من يريد، ويمنع من يريد، ويعطي من يريد، ولا أحد يتجرأ أن ينكر هذا الصنيع، وجبله بن الأيهم من هذا الصنف الغليظ.

حضر جبله موسم الحج، ومعه خمسمائة فارس، تبدو عليهم آثار الأبهة والترف بلباسهم المنسوج بالذهب والفضة، فداس رجلٌ من فزارة على إزار جبله، فغضب جبله، ولطم الفزاري لكمة قوية، هشمت أنفه، فذهب الفزاري إلى عمر يشتكى إليه؛ ليأخذ حقه من ملك الغساسنة الذي أسلم حديثاً، فبعث عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- إلى جبله -ملك غسان- برسالة يقول له فيها: "ما الذي دعاك إلى أن تلطم أخاك هذه اللطمة المؤلمة؟"، فلما قرأ جبله الرسالة، وسمع هذا السؤال من خليفة المسلمين، عجب من مضمونها، وأخذته العزة بالإثم، وشعر بأنه قد أهينت كرامته حين علم بأنه -وهو الملك- يُحاسب؛ لأنه لطم أعرابياً من البادية، ثم قال: "لولا حرمة هذا البيت، لقتلت من داس إزاري"، فقال له عمر في رسالة بعثها إليه: "إما أن تُرضيته، وإلا اقتصمت له منك، وعاقبتك بمثل ما عاقبته"، فدُهِشَ جبله، وردَّ بقوله مستهتماً مستنكراً: "أتقتصُّ له مَيِّ، وأنا ملك وهو من سوقة الناس؟"، فقال له عمر: "إن الإسلام ساوى بينكما" (الواقدي، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م، ١: ١٠٠).

والنصارى، وتسابق لاسترضائهم، فاستبدلنا الرذيلة بالقيم، والذل بالكرامة، وفي نظري الشخصي أن الحكومة التي تجعل للإنسان البشري مقداراً معيناً من الاحترام والتقدير والاهتمام، بغض النظر عن مستواه العلمي أو الوظيفي أو القبلي أو السياسي أو الجنسي -ذكر أو أنثى-، أو القوة البدنية أو اللون، ... إلخ؛ لمي حكومة تعتبر من الحكومات الرشيدة، التي يهن، فيها الفرد، ويتمتع بالسعادة والراحة والاطمئنان؛ ذلك أنَّ الإنسان تبرز مواهبه، وينضج فكره، ويبتكر الشيء الكثير عندما يرى أنه يُقدَّرُ ويُحترم، ويصان عرضه، وتحفظ كرامته من قبل حكومته، فينتج من خلال ذلك المحبة والوحدة بين أبناء المجتمع، وتختفي الجريمة، وينتشر الرخاء، ويعم جميع شرائح المجتمع.

وكل ما ذكرنا تحقق في زمن الخلافة العميرية بطريقة قد لا يتخيلها إنسان ولا يتصورها عاقل، فقد وصلت إلينا بعض النماذج من القصص التي تدل على احترام الخليفة عمر -رضي الله عنه- من عاش في عهده، وتحت رعايته وحكمه، بغض النظر عن الخصائص التي يتصف بها الفرد، حتى ولو كان كافراً، ومن تلك القصص ما يلي:

أولاً: قصة القبطي: فقد تناقل أهل السير، وتحدث التاريخ عن قصته التي لا يتخيلها عقل، ولا يصدقها إنسان؛ لما فيها من العدل والإنصاف الخارج عن المألوف المعتاد، والقصة باختصار: أن عمرو بن العاص -القائد العسكري، والفتاح لأرض الكنانة، والحاكم للشعب المصري، والوالي من الخليفة عمر، وهذه مكانته ومستواه في المجتمع- في ذات يوم ضرب ابنه قبطياً، وقال: "خذها وأنا ابن الأكرمين". وكانت نتيجة غير متوقعة؛ حيث شكاه القبطي إلى الخليفة عمر، فبعث على التور رسالة مزيلة فحوها دعوة حضور لإنصاف مظلوم، وعندما وصل الجاني، قام الفاروق يخاطبه، بكلمات لا يجيدها إلا

قد نهيت الناس عن كذا وكذا، وإنهم إنما ينظرون إليكم نظر الطير إلى اللحم، فإن وقعتم ووقعوا، وإن هبتم هابوا، وأيم الله لا أوتى برجل منكم فعل الذي نهيت عنه إلا أضعفت عليه العقوبة؛ لمكانه مني، فمن شاء فليتقدم؛ ومن شاء فليتأخر (الطبري ١٣٨٧هـ، ٤: ٢٠٧).

المطلب الثاني: الشفافية والوضوح

لو بحثنا في متون الثقافات الإنسانية عن مصطلح الشفافية لما وجدنا معاني تقابلها أكثر قرباً لها من كلمة الأمانة، والصدق، والإخلاص، والعدالة، والشفافية - بمعناها المستعار في علم الفيزياء- تعني المادة الشفافة، وهي المادة الواضحة الزجاجية، التي يمكن رؤية تصرفات الأطراف من خلالها (أبو عمر، ١٤٠٤هـ، ١: ٤٦).

ويمكن تعريف الشفافية بأنها: "مبدأ خلق بيئة، تكون فيها المعلومات المتعلقة بالظروف والقرارات والأعمال الحالية متاحة ومنظورة ومفهومة، وبشكل أكثر تحديداً، ومنهج توفير المعلومات وجعل القرارات المتصلة بالسياسة المتعلقة بالمجتمع معلومة، من خلال النشر في الوقت المناسب، والانفتاح لكل الأطراف ذوي العلاقة". وتعرف هيئة الأمم المتحدة الشفافية بأنها: "حرية تدفق المعلومات معرفة بأوسع مفاهيمها، أي: توفير المعلومات والعمل بطريقة منفتحة، تسمح لأصحاب الشأن بالحصول على المعلومات الضرورية؛ للحفاظ على مصالحهم، واتخاذ القرارات المناسبة، واكتشاف الأخطاء" (أبو عمر، ١٤٠٤هـ، ١: ٤٦).

والشفافية من أهم الشروط التي يجب أن تتوفر في الحكومة الرشيدة؛ حيث يعد الوضوح في مشاريع الدولة وعدم الغموض أمر في غاية الأهمية، حيث تجد ميزانية الدولة تنفق في المشاريع الخدمية، والبنى التحتية، مع معرفة مقدار المال الذي ينفق، بعيداً عن العبثية وتسريب الأموال العامة.

هذه الكلمات المفتقدة في هذا العصر من الحكومات العربية والإسلامية، نتج عنها فساد المجتمعات، وتفرق الناس، وضعف المسلمين، فانتشر على إثر ذلك الظلم والاستبداد، والتسلط على الفقراء المساكين؛ فتخلفت الأمة عن ركب الأمم، وعانت المذلة والهوان الحاكم والمحكوم.

ثالثاً: قصة عبد الرحمن بن عمر بن الخطاب: يقول عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما-: "شرب أخي عبد الرحمن بن عمر، وشرب معه أبو سروعة عقبة بن الحارث، ونحن بمصر في خلافة عمر بن الخطاب -رضي الله عنه-، فسكرا. فلما صحا انطلقا إلى عمرو بن العاص - وهو أمير مصر-، فقالا: طهرنا؛ فإننا قد سكرنا من شراب شربناه. قال عبد الله بن عمر: فلم أشعر أنهما أتيا عمرو بن العاص، قال: فذكر لي أخي أنه قد سكر، فقلت له: ادخل الدار أطهرك، قال: إنه قد حدث الأمير، قال: ادخل أحلقك، وكانوا إذا ذاك يحلقون مع الحد، فدخل معي الدار، قال عبد الله: فحلقني أخي بيدي، ثم جلدهما عمرو بن العاص، فسمع عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- بذلك، فكتب إلى عمرو: أن ابعث إليّ عبد الرحمن بن عمر على قتب، ففعل ذلك عمرو، فلما قدم عبد الرحمن المدينة على أبيه الفاروق عمر -رضي الله عنه- جلده، وعاقبه من أجل مكانه منه، ثم أرسله فلبث أشهرًا صحيحًا، ثم أصابه قدره، فيحسب عامة الناس أنه مات من جلد عمر، ولم يمت من جلده" (ابن الأثير، ١٤١٧هـ- ١٩٩٧م، ٢: ٤٣٥).

فالفاروق -رضي الله عنه- لا يبالي على من وقع الحق، على ولده أم على غيره من الناس، فهو رجل لا تأخذه في الله لومة لائم، لذلك كان ينهى أهله أشد النهي؛ حذرًا من وقوعهم في مخالفته، يقول ابن عمر -رضي الله عنهما-: "كان عمر إذا نهى الناس عن شيء جمع أهله، وقال: إني

فإني والله ما أنا من أساطيرك التي تسطر، ونسقت الكلام في غير مرجع، وما يغني عنك أن تزكي نفسك، وقد بعثت إليك محمد بن مسلمة، فشاطره مالك، فإنكم أيها الرهط الأمراء جلستم على عيون المال، ثم لم يعوزكم عذر، تجمعون لأبنائكم، وتمهدون لأنفسكم، أما إنكم تجمعون العار، وتورثون النار، والسلام (أبو عمر، ١٤٠٤هـ، ١: ٤٦).

وكان للرعية الحق في محاسبة الحاكم ومساءلته في عهد الخليفة عمر بن الخطاب، وكان سلمان الفارسي له موقف مع سيدنا عمر يوم وقف يخطب في الناس، قد أتته ثياب من اليمن، فوزعها على المسلمين كل مسلمٍ ثوبًا، فبدأ الخطبة وعليه ثوبان، وقال: أيها الناس، اسمعوا وعوا. فقام سلمان من وسط المسجد، وقال: والله لا نسمع ولا نطيع. فتوقف واضطرب المسجد، وقال: ما لك يا سلمان؟ قال: تلبس ثوبين، وتلبسنا ثوبًا ثوبًا، ونسمع ونطيع؟! قال عمر: يا عبد الله، قم أجب سلمان. فقام عبد الله يبرر لسلمان، وقال: هذا ثوبي الذي هو قسبي مع المسلمين أعطيته أبي. فيكي سلمان، وقال: الآن قل نسمع، وأمر نطع. فاندفع عمر يتكلم. (الحارثي، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م، ١: ٤٢٨).

وقد أخذ الغرب الكافر بهذا المبدأ. فقد نشرت صحيفة الشرق الأوسط في عددها (٨٥٤٨) حال إحدى القرى الصغيرة شمال إنجلترا، وهي تقوم بمحاسبة ومساءلة رئيس المجلس البلدي للقرية، وأعضاء المجلس البلدي أيضًا في مهرجان سنوي، حيث يُسط ميزان للأعضاء، حيث يصعد رئيس المجلس ليتم وزنه، فإذا اتضح أن وزن رئيس المجلس قد زاد عن يوم توليه المنصب زيادة غير عادية، فهذا يثبت أنه رجل لم يكن مخلصًا في عمله؛ لأنه كان يستخدم بطنه أكثر مما يستخدم عقله، ومعنى ذلك: أنه لم يعط القرية ومشاكلها الاهتمام اللازم،

ومن هنا، أدركت أغلب المجتمعات أن ظاهرة الفساد من أبرز المشكلات التي تواجه خطط التنمية، وخاصة في المجتمعات والدول النامية، واتفقت تقارير الخبراء والمتخصصين على ضرورة مكافحته وتطويره؛ من أجل القضاء عليه، حيث هناك اتفاق دولي على تعريف الفساد كما حدده منظمة الشفافية الدولية على أنه: "كل عمل يتضمن سوء استخدام المنصب العام لتحقيق مصلحة خاصة"، أي: أن يستغل المسؤول منصبه وسلطته من أجل تحقيق منفعة شخصية ذاتية لنفسه أو لجماعته.

وقد تحقق في عهد الخليفة عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- الشفافية والوضوح والمسائلة والمحاسبة لعماله؛ ومحاسبة الرعية له من غير تضجر منه أو استعلاء، وقد سجّل لنا التاريخ الثنى الكثير من واقع الخلافة الرشيدة؛ ما يجعل الإنسان المسلم يحتار لما يسمع من تاريخ الخليفة عمر.

ومن ذلك ما كتبه عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- إلى عمرو بن العاص -رضي الله عنهما-، وكان عامله على مصر: "من عبد الله عمر بن الخطاب إلى عمرو بن العاص سلام عليك، أما بعد، فإنه بلغني أنك فشت لك فاشية من خيل وإبل وغنم وبقر وعبيد، وعهدي بك قبل ذلك أن لا مال لك، فاكتب إليّ من أين أصل هذا المال، ولا تخفي عني شيئًا. فكتب إليه: من عمرو بن العاص إلى عبد الله عمر بن الخطاب أمير المؤمنين، سلام عليك، فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو أما بعد، فقد وصلني كتاب أمير المؤمنين يذكر فيه ما فشا لي، وأنه يعرفني قبل ذلك ولا مال لي، وإني أخبر أمير المؤمنين أنني ببلد السعر به رخيص، وأني من الحرفة والزراعة ما يعالجه أهله، وفي رزق أمير المؤمنين سعة، والله لو رأيت خيانتك حلالاً ما خنتك، فأقصر أيها الرجل؛ فإن لنا أحساباً هي خير من العمل عندك، إن رجعنا إليها عشنا بها، فكتب إليه عمر: أما بعد،

استطعنا العيش كل يوم بدون هذا الدرهم؛ فبيت مال المسلمين أولى به (الحمداني، ١ : ٢٩١٤). قال حافظ إبراهيم، معلقاً على هذا الموقف العظيم:

جوع الخليفة في الزهد مأثرة
فمن يباري أبا أم من يحاول
إذ اشتهدت زوجه من أين لي ثمن
لا تمتطي شهوات فكسرة الخبز عن
هل يفني بيت مال توجي إليك إذا
(عبد العزيز، ١٤٢٤هـ، ٣: ٥٨١).

فلم يكن الخليفة عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- مستأثراً بميزانية الدولة، أو مهيمناً على أموال الشعب، أو متحكماً بثروات البلد؛ بل كان فرداً من الأمة، يتقاضى مرتباً مقابل خدمته وعمله لا يكاد يكفيه وأسرته، فحقق بذلك قمة النزاهة والعدل والأمن والاستقرار، وانقاد له المسلمون، فحسن حالهم، وعلا شأنهم، وسادوا الأمم، وانتشر الإسلام في الأرض، وتحقق العدل بين أفراد المجتمع.

قال سلام بن مسكين: "وكان عمر إذا احتاج أتى صاحب بيت المال فاستقرضه، فربما أعسر فيأتيه صاحب بيت المال يتقاضاه، فيلزمه، فيحتال له عمر، وربما خرج عطاؤه فقضاه (الجزري، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م، ٢ : ٤٣٥). وروى أنه كان يقسم شيئاً من بيت المال، فدخلت ابنة له صغيرة، فأخذت درهماً، فنهض في طلبها حتى سقطت ملحفته عن منكبيه، ودخلت الصبية إلى بيت أهلها، وهي تبكي، وجعلت الدرهم في فمها، فأدخل عمر إصبعه في فمها، فأخرج الدرهم، وطرحه على خراج المسلمين، وقال: "أبها الناس، إنه ليس لعمر ولا لآل عمر إلا ما للمسلمين قريهم وبعيدهم (الغزالي، ٢: ١٣٧).

ويمكن التجاوز في حدود خمسة أرتال فقط، أما أكثر من هذا فيتم عزل رئيس المجلس فوراً، ثم يتم وزن باقي أعضاء المجلس واحداً واحداً وسط تصفيق جماهير القرية وضجيجهم. (الحمادي، ٢٨/٣/٢٠١١م، ٧: ٥٠).

وأما حكام العرب اليوم، فإذا نظرت إلى الأموال التي يحوزونها في البنوك الغربية لاندھشت؛ فرئيس تونس الهارب له خمسة مليارات يورو، غير ما تم اكتشافه مُخزناً في خزائن قصوره السرية، وغير المبالغ التي سيتم اكتشافها لاحقاً، والرئيس المصري المخلوع بلغت ثروته حوالي سبعين مليار دولار، والرئيس الليبي تبلغ ثروته اثنين وثمانين مليار دولار، وهي تساوي قرابة أربعة أضعاف ميزانية ليبيا لعام ٢٠١١م، والتي بلغت نحو (٢٢,٤) مليار دولار، أما الرئيس اليمني فقد بلغت ثروته خمسة وسبعين مليار دولار، هذا ما اكتُشِف، ناهيك عن الأراضي والعقارات والمصانع والشركات (الحمادي، ٢٨/٣/٢٠١١).

المطلب الثالث: الاستقلال المالي عن الحاكم

ومن الخصائص والمميزات التي صاحبت الخلافة العمرية النزاهة والاستقلالية المالية عن الخليفة، فكان يعتبر عمر نفسه فرداً من أفراد الأمة، يتقاضى مرتباً زهيداً من بيت مال المسلمين؛ لا يكاد يكفيه وأسرته، فإن زاد شيء من المرتب أعاده إلى بيت مال المسلمين، وقد سجّل التاريخ بعض الأحداث التي تعتبر اليوم من طرائف مجالس الحديث، وهي أن امرأة الخليفة أدّخرت من المال، ووفرت نقوداً؛ لكي تشتري بعض الحلوى، مثل سائر الأسر في المجتمع الذي تعيش فيه، وعندما توفر لها الثمن الذي تريد أن تشتري به الحلوى استغرب الخليفة عمر من ذلك، فسأل زوجته: من أين لك ثمن الحلوى؟، فأخبرته عن ذلك بالتفصيل، ثم قلل من راتبه الشهري بقدر ما ادخرته، وكأنه يقول بلسان الحال لها: ما دمنا قد

تفضيل، ثم يقوم بتنفيذ ما حُكِمَ عليه به من حكم بغير نكوص أو تردد.

وقد روي أن عمر -رضي الله عنه- اشترى فرسا من رجل، ثم ركب عمر ليجربه، فعطب، فردّه إلى صاحبه، فأبى صاحب الفرس أن يأخذه، فقال له -وهو خليفة المسلمين-: اجعل بيني وبينك حكماً، فرضي الرجل بقضاء شريح العراقي، فتحاكما إليه. فقال شريح: بعد أن سمع حجة كل منهما: يا أمير المؤمنين خذ ما اشتريت، أو رده كما أخذته. فأكبر عمر هذه العدالة والنزاهة من شريح، وقال: وهل القضاء إلا هكذا؟!، ثم أقام شريحاً على القضاء في الكوفة تقديرًا لنزاهته وعدله رضي الله عنهما وأرضاهما (الطيبار، ١٤٣٣هـ، ١: ٨٧٨).

وعن الشعبي قال: "كَانَ بَيْنَ عُمَرَ وَبَيْنَ أَبِي بِنِ كَعْبِ خِصُومَةً، فَقَالَ عُمَرُ: اجْعَلْ بَيْنِي وَبَيْنَكَ رَجُلًا، فَجَعَلَا بَيْنَهُمَا زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، فَأَتِيَاهُ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: أَتَيْنَاكَ: لِتَحْكُمَ بَيْنَنَا، وَفِي بَيْتِهِ يُؤْتَى الْحُكْمَ. فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ، وَسَّعَ لَهُ زَيْدٌ عَنْ صَدْرِ فَرَاشِهِ، فَقَالَ: هَا هُنَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: هَذَا أَوَّلُ جُورٍ جَرْتِ فِي حُكْمِكَ، وَلَكِنْ أَجْلِسْ مَعِ خِصْمِي، فَجَلَسَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَادَّعَى أَبِي، وَأَنْكَرَ عُمَرُ، فَقَالَ زَيْدٌ لِأَبِي: أَعْفُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْيَمِينِ، وَمَا كُنْتُ لِأَسْأَلَهَا لِأَحَدٍ غَيْرِهِ، فَحَلَفَ عُمَرُ، ثُمَّ أَقْسَمَ لَا يَدْرِكُ زَيْدُ الْقَضَاءِ حَتَّى يَكُونَ عُمَرُ وَرَجُلٌ مِنْ عَرَضِ الْمُسْلِمِينَ عِنْدَهُ سِوَاءِ (الْفَاسِي، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م، ٢: ٤٣٣).

وعندما اتسعت دولة الإسلام، وازدادت مصالح الناس في المدينة تعقيداً وتشابكاً؛ بسبب ازدياد عدد سكانها، فصل القضاء عن الولاية؛ لكي يتفرغوا لفصل الخلاف، وتعليم الناس، فجعل في كل بلد قاضياً مستقلاً عن الوالي، ينظر في أمور القضاء لا عمل له غيره. وقد يجمع لبعض القضاة التعليم أو القيام بشئون بيت المال إلى جانب عمل

ولم يقتصر مبدأ المساواة في التطبيق عند الخليفة عمر على المعاملة الواحدة للناس كافة، وإنما تعداه إلى شئون المجتمع الخاصة، ومنها ما يتعلق بالخدام والمخدوم، فعن ابن عباس -رضي الله عنهما- أنه قال: قدم عمر بن الخطاب حاجاً، فصنع له صفوان بن أمية طعاماً، فجاءوا بجفنة يحملها أربعة، فوضعت بين يدي القوم يأكلون، وقام الخدام، فقال عمر: أترغبونه عنهم؟، فقال سفيان بن عبد الله: لا والله يا أمير المؤمنين، ولكننا نستأثر عليهم، فغضب عمر غضباً شديداً، ثم قال: ما لقوم يستأثرون على خدامهم، فعل الله بهم وفعل. ثم قال للخدام: اجلسوا فكلوا، فقعد الخدام يأكلون، ولم يأكل أمير المؤمنين (عويضة، ١: ٤١٨).

ومن صور تطبيق المساواة بين الناس: ما قام به عمر -رضي الله عنه- عندما جاءه مال، فجعل يقسمه بين الناس، فزادحموا عليه، فأقبل سعد بن أبي وقاص يزاحم الناس، حتى خلص إليه، فعلاه بالدرة وقال: إنك أقبلت لا تهاب سلطان الله في الأرض، فأحبتت أن أعلمك أن سلطان الله لن يهابك. فإذا عرفنا أن سعداً كان أحد العشرة المبشرين بالجنة، وأنه فاتح العراق، ومدائن كسرى، وأحد الستة الذين عيّنهم للشورى؛ لأن رسول الله مات وهو راض عنهم، وأنه كان يقال له: فارس الإسلام؛ فإذا علمنا ذلك عرفنا مبلغ التزام عمر بتطبيق المساواة (الكاندهلوي، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م، ٢: ٢٩٧).

المطلب الرابع: استقلال القضاء

أحدث الفاروق عمر نقلة نوعية في زمن خلافته؛ حيث جعل القضاء مستقلاً عنه، ولم يكن متحكماً فيه، ومن كان له خلاف مع أمير المؤمنين فله الحق أن يرفع طلباً يقضي بمحاكمته، ثم يمثل الخليفة أمام القاضي، ويجلس بين يديه، ويسمع من الغريم من غير تمييز أو

المطلب الخامس: المحاسبة والاستشعار بالمسؤولية من الخصائص التي تميز بها الفاروق عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - عن غيره: التدقيق، والمتابعة، والاستشعار بالمسؤولية؛ ما جعله ينجز كثيراً من المنجزات السياسية والعسكرية والأمنية، والرخاء والعدل والإنصاف والمساواة بين الناس، والخوف الشديد من المحاسبة بين يدي الله تعالى، فكان يصغي لكل قول وينصت لكل ناصح، وهذا زاده وأكسبه دراية ومعرفة بما يجري حوله من أوضاع الرعية. ولم يجعل - رضي الله عنه - بينه وبين الناس حاجزاً أو مانعاً يحول بينه وبين المظلومين، فكانت تنكشف له ما يخفى على غيره من الحكام المستبدين بالناس، والمنفردين بالرأي والأمر.

وكان يحاسب كل والي، ويسأل كل قاضي، ويتتبع أخبارهم، ويتواصل معهم، ويرشدهم بما يرى فيه مصلحة للرعية، ويتفقد الفقراء، ويواسي المساكين، ويشفق على اليتيم، ويشعر بالتقصير أمام رعيته، ويستسمح ممن قصّر في حقه، ثم يقوم بالواجب الذي يجب عليه.

وقد روى زيد بن أسلم عن أبيه قال: "خرجت مع عمر ذات ليلة حتى أشرفنا على حرة واقم، فإذا نار توارى بضرام، فقال: يا ابن أسلم إني أحسب هؤلاء ركباً يضرهم الليل والبرد، انطلق بنا إليهم، قال: فخرجنا نهروا حتى انتهينا إلى النار، فإذا امرأة توقد تحت قدر، ومعها صبيان يتضاغون، فقال: السلام عليكم أصحاب الضوء، أأدنو؟، فقالت المرأة: أدن بخير أو دع. فقال: ما بالكم؟ قالت: يضرنا الليل والبرد. قال: فما بال هؤلاء الصبية يتضاغون؟. قالت: الجوع. قال: فما هذا القدر؟. قالت: ماء أسكتهم به، والله بيننا وبين عمر. فقال: وما يدري عمر؟. قالت: يتولى أمرنا ثم يغفل عنا.

القضاء، وقد نَقَدَ هذه الخطة في الولايات الجديدة التي فتحت في عهده، وذلك في العراق وبلاد الشام ومصر؛ ولعل سبب ذلك ما تمتاز به تلك الأمصار من كثافة السكان من أهل تلك البلدان، بالإضافة إلى المسلمين الفاتحين، وما ينتج عن ذلك من كثرة القضايا والمشكلات، وثقل القيام بأعباء الولاية على والي، لكن عمل عمر لم يكن فصلاً كاملاً للقضاء عن سلطة الخليفة ونوابه في الولايات، بحيث أضحى القضاء سلطة مستقلة؛ وإنما كان عمله بداية لذلك، وكان هو الذي يعين القضاة، ويعزلهم ويحاكمهم، ويكتب لنوابه باختيار الصالحين للقضاء فيولوهم، ويكتب لقضاته بالتعليمات والآداب (القريشي، ١: ٨٦ - ٨٨).

ومن أشهر القضاة في عهد عمر: زيد بن ثابت الأنصاري، وزيد بن سعيد بن ثمامة المعروف بابن أخت النمر، وعلي بن أبي طالب، لكن لم يعينه قاضياً متفرغاً، وإنما كان يكلفه النظر ببعض القضايا، ويستشيريه في الأمور الهامة، فإنه كان لا يستغني عنه، ولذلك لم يولّه قيادة ولا إمارة بعيدة، وعامر بن مالك بن قيس المعروف بأبي الدرداء، وقد ولاه القضاء في المدينة، وإياس بن صبيح بن محرش الحنفي المعروف بأبي مريم، أول قاض على البصرة، وكعب بن سور الكندي من أشهر ولاة الكوفة، وعبد الله بن مسعود أحد قضاة الكوفة المشهورين، وعبادة بن الصامت في بلاد الشام، ويذكر بأن التاريخ لم يحفظ لنا أسماء قضاة مشهورين في عهد عمر في بلاد الشام ما عدا عبادة، أما في مصر فقد كلف عامله عمرو بن العاص باختيار القضاة، ونذكر من بين قضاة مصر: قيس بن أبي العاص السهبي، وكعب بن يسار بن ضبة العبسي (القريشي، ٨٦ - ٨٨).

وروي أن طلحة -رضي الله عنه- خرج في ليلة مظلمة فرأى عمر -رضي الله عنه- قد دخل بيتاً ثم خرج، فلما أصبح طلحة ذهب إلى ذلك البيت، فإذا فيه عجوز عمياء مقعدة لا تقدر على المشي، فقال لها طلحة: ما بال هذا الرجل يأتيك؟! فقالت: إنه يتعاهدني من مدة كذا وكذا بما يصلحني، ويخرج عني الأذى -يعني القذر والنجاسة-، فرضي الله عنه وأرضاه (ابن كثير، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م، ١٠: ١٨٥).

ولما رجع -رضي الله عنه- من الشام إلى المدينة انفراد عن الناس؛ ليتعرف ويتفقد أحوال رعيته، فمرَّ بعجوز في خباء لها، فقصدها، فقالت: يا هذا ما فعل عمر؟، قال: قد أقبل من الشام سالمًا. فقالت: لا جزاه الله خيرًا. قال: ولم؟، قالت: لأنه والله ما نالني من عطاءه منذ تولى أمر المسلمين دينار ولا درهم. قال: وما يدري بحالك وأنت في هذا الموضع؟. فقالت: سبحان الله، والله ما ظننت أن أحدًا يلي على الناس ولا يدري ما بين مشرقها ومغربها. فبكى عمر -رضي الله عنه-، وقال: واعمره، كل أحد أفاقه منك يا عمر حتى العجائز، ثم قال لها: يا أمة الله بكم تبيعيني ظلامتك من عمر؛ فإني أرحمه من النار. فقالت: لا تستهزئ بنا يرحمك الله، فقال: لست بهزاء، فلم يزل بها حتى اشترى ظلامتها بخمسة وعشرين دينارًا (الإنليدي، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م، ١٠: ١).

فبينما هو كذلك إذ أقبل علي بن طالب وعبد الله بن مسعود -رضي الله عنهما-، فقالا: السلام عليك يا أمير المؤمنين، فوضعت العجوز يدها على رأسها، وقالت: واسوأته شتمت أمير المؤمنين في وجهه. فقال لها عمر: يرحمك الله، ثم طلب رقعة جلد يكتب بها، فلم يجد فقطع قطعة من مرقعته، وكتب فيها بسم الله الرحمن الرحيم، هذا ما اشترى به عمر من فلانة ظلامتها منذ ولي إلى يوم كذا وكذا بخمسة وعشرين دينارًا، فما تدعي عند وقوفها

فأقبل عليّ، وقال: انطلق بنا، فخرجنا نهول حتى أتينا دار الدقيق، فأخرج عدلاً من دقيق فيه عكنة من شحم، فقال: احمله عليّ، قلت: أنا أحمله عنك، فقال: أنت تحمل عني وزري يوم القيامة لا أمّ لك، احمله عليّ، فحملته عليه، فخرجنا نهول حتى ألقينا ذلك العدل عندها، ثم أخرج الدقيق، فجعل يقول ذري عليّ، وأنا أسوطه، وجعل ينفخ تحت القدر، وكانت لحيته عظيمة، فجعلت أنظر إلى الدخان يخرج من تحت خلل لحيته حتى أنضج، ثم أخذ من الشحم فأدمها به، ثم قال: ائت بثيء، فجاءته بصحفة، فأفرغ القدر فيها، ثم جعل يقول لها أطعمهم، وأنا أسطح لك -يعني: أبرده-، فأكلوا حتى شبعوا، ثم ترك عندها فضل ذلك.

فقالت: له جزاك الله خيرًا، أنت أولى بهذا الأمر من أمير المؤمنين، فقال: قولي خيرًا؛ إنك إذا جئت أمير المؤمنين وجدتي هناك. ثم تنحى قريبًا، فربض مريض السبع، فقلت له: إن لك شأنًا غير هذا، فلم يكلمني حتى رأيت الصبية يصطرخون ويضحكون، ثم ناموا، فقام وهو يحمد الله تعالى، ثم أقبل عليّ، وقال: يا ابن أسلم إني رأيت الجوع أبكاهم، فأحببت أن لا أنصرف حتى أرى منهم ما رأيت (الطبري، ١٣٨٧هـ، ٤: ٢٠٦).

وفي ذلك يقول حافظ إبراهيم:

ومن رآه أمام القدر والنار تأخذ منه
وقد تخلل في أثناء منها الدخان وفوه
رأى هناك أمير حال تروع لعمر
يستقبل النار والعين من خشية
(عبد العزيز، ١٤٢٤هـ، ٣: ٢٧٧).

وعن عبد الله بن عمر قال: "كان عمر بن الخطاب يقول: لو مات جدي بطفّ الفرات لخشيت أن يحاسب الله به عمر" (ابن الجوزي، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م، ١: ١٠٧).

على توحيد المسلمين، وكلفَ أبيّ بن كعب أن يصلي بالمسلمين.

عن عبد الرحمن بن عبد القاري، أنه قال: "خرجت مع عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- ليلة في رمضان إلى المسجد، فإذا الناس أوزاع متفرقون، يصلي الرجل لنفسه، ويصلي الرجل، فيصلي بصلاته الرهط، فقال عمر: «إني أرى لو جمعت هؤلاء على قارئ واحد، لكان أمثل»، ثم عزم، فجمعهم على أبيّ بن كعب، ثم خرجت معه ليلة أخرى، والناس يصلون بصلاة قارئهم، قال عمر: «نعم البدعة هذه، والتي ينامون عنها أفضل من التي يقومون» -يريد آخر الليل-، وكان الناس يقومون أوله (البخاري، ١٤٢٢هـ، ١: ١٨٣).

ثانياً: فرش المسجد: وهو أول من فرش المسجد بالحصى، بعد أن كان ملئاً بالتراب، وكان إذا حدث مطر تبلل المسجد بالخلب والطين، فتتوسخ الثياب والجباه، فقام عمر بنقله نوعية فريدة تناسب إمكانية المجتمع وثقافته، فأدخل عليه هذا النوع من الحصى؛ فسان المصلين من الطين، فعن علي بن زيد، عن عبيد الله بن إبراهيم، قال: «أول من ألقى الحصى في مسجد النبي عمر بن الخطاب، كان الناس إذا رفعوا رؤوسهم من السجود نفضوا أيديهم، فأمر بالحصى فجاء به من العقيق، فبسط في مسجد النبي ﷺ» (العبيسي، ١٤٠٩، ٧: ٢٦٣).

ثالثاً: توسعة المسجد: عندما كثر المسلمون، وزاد عددهم، واقتضت الحاجة توسيع المسجد النبوي، كان عمر هو أول من زاد فيه، وقصته مشهورة مع عمّ النبي ﷺ عباس بن عبد المطلب، عندما أراد أن يوسع المسجد، ويدخل المسجد في بيت العباس، فأبى، ولكن أصرَّ عمر على أن يدفع له ثمنها، أو يهبها له، أو يوسع هو بنفسه المسجد، ولكنه أبى، فجعلوا أبيّ بينهم حكماً، فكان الحكم للعباس، ثم استرضاه الخليفة ووسع المسجد.

في الحشر بين يدي الله تعالى فعمر منه بريء، شهد على ذلك عليّ وابن مسعود، ودفع الكتاب إليّ، وقال: إذا أنا مت فاجعله في كفني؛ ألقى به ربي عز وجل" (ياسر عبد الرحمن، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م، ٢: ٧٢).

وروي أنه أتى بمال كثير، فأنته ابنته حفصة، فقالت: يا أمير المؤمنين حق أقربائك؛ فقد أوصى الله بالأقربين، فقال: لا يا حفصة؛ إنما حق الأقربين في مالي، فأما مال المسلمين فلا يا حفصة، نصحت وغيثت أباك، فقامت تجر ذيلها (عبد العزيز، ١٤٢٤هـ، ٣: ٥٨١).

المبحث الثالث: منجزات الحكومة الرشيدة في العهد العمري

قد تحقق في عهد الخلافة العمرية الشئ الكثير، وفي جوانب متعددة بشكل لا نظير له في تاريخ المسلمين، ولا يتسع لي أن أسرد كل ما سجله التاريخ ودونه أهل السير؛ ولكن سوف أقوم بعرض بعض المنجزات البارزة التي لا يستطيع أحد أن ينكرها أو يتجاهلها، وقد تنوعت هذه المنجزات وتوزعت في جوانب عديدة، منها: جانب العبادات، والسياسة العامة، والخدمات الاجتماعية، والسياسة العسكرية، والجوانب الاقتصادية، وسأعرض ذلك في المطالب الآتية:

المطلب الأول: المنجزات في الجانب العبادي

أولاً: التراويح: نظّم الخليفة عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- في الجانب الديني، وقتن بعض ما يحتاج إلى ترتيب وتهذيب، ومن ذلك: فعله في صلاة التراويح في شهر رمضان، حيث كانت تقام جماعات متفرقة ومتنوعة يعج بها المسجد النبوي، وربما نتج من كثرة هذه المجموعات اختلاف المسلمين وتفرقهم وتشردمهم، فحرص الخليفة

وأحدث بعض التغييرات التي تتطلب التغيير، ويحتاجها المجتمع المسلم في حياته ومعاشه، وكانت سياسته مرنة في بعض الأمور التي لا تتعارض مع الدين الإسلامي، مع شدته في الحفاظ على الثوابت والقيم الإسلامية، وكان ذا فكر ثاقب، وإدراك واسع لأمر الحياة، فأحدث نقلة نوعية، وتقدم وابتكر في جوانب الحياة العامة، والخاصة، والسياسة والمدنية والحربية.

ومن ذلك: أنه وضع التاريخ الهجري؛ لضبط الأحداث، والعقود، والمعاملات، وتدوين الأحداث، وجعل الخلافة شورى. وهو أول من أحصى أموال الولاة، وأول من عقد مؤتمرات سنوية للقادة والولاة في موسم الحج؛ فيسأل عنهم ويحاسبهم، ويعزل المقصر منهم، وهو أول من مصّر الأمصار، كالبصرة والكوفة والفسطاط، وهو أول من خطط لبناء المدن، فبدأ بالمسجد في وسط المدينة، ثم ينشر البناء حوله، وأول من خطط لبناء المشفى، فيوزع قطع اللحم في أنحاء المدينة، وأول من مهد الطرق؛ إذ هو القائل: "لو عثرت بغلة في العراق"، وأول من سن العسس بالليل؛ لتفقد أمور الرعية، وأول من حصى الحصى (العسيري، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م، ١: ١١٨).

المطلب الثالث: المنجزات السياسية الحربية

لم يهمل الفاروق عمر بن الخطاب الجوانب الحربية والعسكرية من التحديث والتطوير، حيث شهدت فترة خلافته كثيراً من الحروب، حقق من خلالها فتوحات وانتصارات لازال أثرها الإيجابي حاضراً إلى اليوم، ولزم من خلال ذلك أن شرع قوانين، وسنّ نظاماً يصون هذه المنجزات، حيث كان من منجزاته فتح بلاد العراق، ومصر، والشام، والقدس، والمسجد الأقصى، وأذربيجان. وكان أول من أمر بالتجنيد الإجباري، وأول من أقام معسكرات ثابتة للجيش، وأول من أقام قوات احتياطية، وأول من حدد مدة غياب العساكر عن أهاليهم بستة

وقد أخرج عبد الرزاق عن زيد بن أسلم قال: "كَانَ للعباس بن عبد المطلب -رضي الله عنهما- دار إلى جنب مسجد المدينة، فقال له عمر -رضي الله عنه-: بعنيها، فأراد عمر أن يزيدا في المسجد فأبى العباس أن يبيعها إياه، فقال عمر: فهبها لي، فأبى، فقال: فوسعها أنت في المسجد، فأبى (الفسوي، ١٤٠١هـ-١٩٨١م، ١: ٥١٢).

فقال عمر: لا بد لك من إحداهن، فأبى عليه، فقال: خذ بيبي وبينك رجلاً، فأخذ أبيتاً -رضي الله عنه-، فاخصمنا إليه، فقال أبيت لعمر: مَا أرى أن تخرجه من داره حتى ترضيه، فقال له عمر: رأيت قضاءك هذا في كتاب الله وجدته أم سنة من رسول الله ﷺ (الكاندهلوي، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م، ٢: ٣٣٤).

فقال عمر: وما ذاك؟ فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن سليمان بن داود -عليهما الصلاة والسلام- لما بنى بيت المقدس جعل كلما بنى حائطاً أصبح منهماً، فأوحى الله إليه أن لا تبني في حق رجل حتى ترضيه، فتركه عمر فوسعه عباس -رضي الله عنهما- بعد ذلك في المسجد (عبد العزيز، ١٤٢٤هـ، ٣: ٥٨١).

رابعاً: إضاءة المساجد: كان الفاروق عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- هو أول من أدخل الإنارة في المساجد بواسطة القناديل، وقيل تميم بن أوس الداري، فكان المسلمون يحيون الليل بقراءة القرآن الكريم وبالقيام وبمدرسة العلم؛ فعن أبي إسحاق الهمداني قال: "مرّ علي بن أبي طالب في أول ليلة من شهر رمضان، فسمع قراءة القرآن من المساجد، ورأى القناديل تزهر، فقال: نور الله لعمر بن الخطاب في قبره كما أنار مساجد الله بالقرآن" (السمرقندي، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م، ١: ٣٢٥).

المطلب الثاني: المنجزات العامة

كانت الخلافة العمرية مليئة بالتطور في شؤون الحياة، وكان له دور بارز في تغيير نمط الحياة العربية البدائية،

واكتشفنا من خلال هذه الدراسة أن هناك عدة عوامل طبقها الفاروق في خلافته، أبرزها: العدل بين الرعية، والمساواة بين طبقات المجتمع، والشفافية في الحكم بين الأفراد، واستقلال القضاء، والمساواة في العطاء. وهذه العوامل كان لها أثر في تحقيق الكثير من المنجزات التي سردناها في البحث، وكان لها دور فعال في التقدم في جميع الجوانب السياسية والعسكرية والأمنية والاقتصادية والتعليمية، بشكل يفوق كل التوقعات.

وقد يسّر الله لي كتابة هذا البحث وأعانني على إخراجه بهذه الصورة المكتملة والمتميزة في إبراز هذه الشخصية النادرة في التاريخ البشري، ونتج للباحث أن هناك سننا كونية أمر الله بها، من عمل بها وطبقها على جميع المجتمع من غير تمييز أو محاباة، تحقق له الكثير من الأمور التي يصعب تحقيقها من غير هذه السنن، وأن عمر بن الخطاب قد قام بتطبيق هذه السنن الكونية كما أمر الله عز وجل، فتحقق للمسلمين ما لم يتحقق لهم اليوم، وسبب ذلك بعدنا عن هذه السنن ومخالفتنا لها، وأهم هذه السنن: العدل، والمساواة، والشفافية، والوضوح، والاستقلال المالي عن الحاكم، واستقلال القضاء، والمحاسبة، والاستشعار بالمسؤولية.

المصادر

ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي، (١٤٠٩هـ)، المصنف في الأحاديث والآثار، تحقيق: كمال يوسف الحوت، الرياض: مكتبة الرشد، عدد الأجزاء: ٧.

ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير، (١٤١٧هـ - ١٩٩٧م)، الكامل في

أشهر، وأول من جعل للجنود مرتبات ثابتة، وأول من وضع دواوين للجند ومراتبهم، وأول من أمر قواده بتقارير مفصلة، وأول من جعل للجيش أطباء (الجوزي، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢م، ٤: ١٩٤).

المطلب الرابع: منجزات الاقتصاد والشؤون المالية

شهدت فترة الخلافة العمرية نمواً في الثروات المالية بعد أن كانت الدولة تفتقر للأشياء الضرورية؛ وذلك نتيجة الفتوحات والغنائم التي غنموها من الكفار، فكان من الضروري أن يسنّ تشريعات تحافظ وتنبه وتناسب مع هذه الظروف، فأنشأ الدواوين لكل مدينة، ودون فيها الأسماء من الفقراء والمساكين؛ حتى يستطيع الوالي أن يصل إلى المحتاجين من غير مشقة.

واتخذ بيتاً لأموال المسلمين وهي الخزانة، التي تحفظ الأموال من الضياع، ومنح مرتبات للشعب، وأقرض الفائض من بيت المال لمن يريد التجارة، ومنع الاحتكار على المسلمين؛ لما له من أضرار اقتصادية وانتشار الفوضى (الدواداري، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م، ٣: ١٧٥).

الخاتمة

نختتم هذا البحث بعد ما تمّ من عرض لبعض المعلومات الشخصية عن الخليفة الفاروق عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- والمميزات التي تميّز بها من الحزم والعزم في مرحلة خلافته، بحيث انعدم في عهده الظلم والاستبداد، وقضى على الفوارق الطبقيّة والتمايز العنصري، وكان -رضي الله عنه- يحسن التدبير في قيادة الأمة الإسلاميّة وحمايتها، حتى عدّت خلافته من أفضل المراحل في تاريخ الدولة الإسلاميّة، بحيث صاحبها الأمن والأمان والرفاهية والعزة والكرامة.

الحمداني، ياسر بن أحمد بن محمود بن أحمد بن أبي
الحمد الكويس الحمداني، (د. ت.)، موسوعة
الرقائق والأدب، عدد الأجزاء: ١.

الحموي، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي،
أبو العباس (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ)، (د. ت.)، المصباح
المنير في غريب الشرح الكبير، بيروت: المكتبة
العلمية، عدد الأجزاء: ٢، (في مجلد واحد وترقيم
مسلسل واحد).

ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال
بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، (١٤٢١هـ-
٢٠٠١م)، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق:
شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد وآخرون، إشراف:
عبد الله بن عبد المحسن التركي، د. م: مؤسسة
الرسالة.

خلاف، عبد الوهاب (المتوفى: ١٣٧٥هـ)، (١٤٠٨هـ-
١٩٨٨م)، السياسة الشرعية في الشئون
الدستورية والخارجية والمالية، د. م: دار القلم.

ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد بن محمد أبو زيد، ولي
الدين الحضرمي الإشبيلي (المتوفى: ٨٠٨هـ)، (١٤٠٨هـ-
١٩٨٨م)، ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب
والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر،
تحقيق: خليل شحادة، بيروت: ط. ٢.

الخَيْرِيَّيْنِي، محمود بن إسماعيل بن إبراهيم بن ميكائيل
الخَيْرِيَّيْنِي (المتوفى: ٨٤٣هـ)، (د. ت.)، الدرّة الغراء في
نصيحة السلاطين والقضاة والأمراء، الرياض:
مكتبة نزار مصطفى الباز.

الدواداري، أبو بكر بن عبد الله بن أيك الدواداري، (د.
ت.)، كنز الدرر وجامع الغرر، القاهرة: عيسى البابي
الحلي، عدد الأجزاء: ٩.

التاريخ، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، بيروت:
دار الكتاب العربي، عدد الأجزاء: ١٠.

الإتليدي، محمد، المعروف بدياب الإتليدي، (١٤٢٥هـ-
٢٠٠٤م)، نوادر الخلفاء المشهور بـ "إعلام الناس بما
وقع للبرامكة مع بني العباس"، تحقيق: محمد أحمد
عبد العزيز سالم، بيروت: دار الكتب العلمية، عدد
الأجزاء: ١.

البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري
الجعفي، (١٤٢٢هـ)، صحيح البخاري، تحقيق:
محمد زهير بن ناصر الناصر، د. م: دار طوق النجاة
(مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد
عبد الباقي)، عدد الأجزاء: ٩.

الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن
محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، (١٤١٢هـ-١٩٩٢م)،
المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، تحقيق: محمد عبد
القادر عطا ومصطفى عبد القادر عطا، بيروت: دار
الكتب العلمية، عدد الأجزاء: ١٩.

الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن
محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، (١٤٢١هـ-٢٠٠٠م)،
صفة الصفوة، تحقيق: أحمد بن علي، القاهرة: دار
الحديث، عدد الأجزاء: ٢.

الحاكم، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد
بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني
النيسابوري المعروف بابن البيع، (١٤١١هـ -
١٩٩٠م)، المستدرک علی الصحیحین، تحقيق:
مصطفى عبد القادر عطا، بيروت: دار الكتب
العلمية، عدد الأجزاء: ٤.

الحمادي، الحمادي، من أين لك هذا؟، منتقى المقالات،
٢٨/٠٣/١١/٢٠١١، ٥٠:٧ am.

الطيبار، أحمد بن ناصر، (١٤٣٣هـ)، حياة السلف بين القول والعمل، الدمام: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع.

ابن عبد ربه، شهاب الدين أحمد بن محمد بن عبد ربه ابن حبيب ابن حدير بن سالم المعروف بابن عبد ربه الأندلسي (المتوفى: ٣٢٨هـ)، (١٤٠٤هـ)، العقد الفريد، بيروت: دار الكتب العلمية، عدد الأجزاء: ٨.

عبد الرحمن، ياسر، (١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧)، موسوعة الأخلاق والزهد والرقائق (قصص تربوية من حياة الأنبياء والصحابة والتابعين والصالحين)، القاهرة: مؤسسة اقرأ للنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، عدد الأجزاء: ٢.

عبد اللطيف، عبد الشافي محمد، (١٤٢٨هـ)، السيرة النبوية والتاريخ الإسلامي، القاهرة: دار السلام.

العسيري، أحمد معمور، (١٤١٧هـ - ١٩٩٦م)، موجز التاريخ الإسلامي منذ عهد آدم عليه السلام (تاريخ ما قبل الإسلام) إلى عصرنا الحاضر، الرياض: د. ن. عويضة، محمد نصر الدين محمد، (د. ت.)، فصل الخطاب في الزهد والرقائق والآداب، د. م: د. ن، عدد الأجزاء: ١٠.

الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، (د. ت.)، إحياء علوم الدين، بيروت: دار المعرفة، عدد الأجزاء: ٤.

الفاصي، محمد بن أحمد بن علي، تقي الدين، أبو الطيب المكي الحسني الفاسي (المتوفى: ٨٣٢هـ)، (١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م)، شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام، د. م: دار الكتب العلمية، عدد الأجزاء: ٢.

الفسوي، يعقوب بن سفيان بن جوان الفارسي الفسوي، أبو يوسف (المتوفى: ٢٧٧هـ)، (١٤٠١هـ - ١٩٨١م)،

السلمان، عبد العزيز بن محمد بن عبد المحسن، (١٤٢٤هـ)، موارد الظمان لدروس الزمان، خطب وحكم وأحكام وقواعد ومواعظ وآداب وأخلاق حسان، د. م: ط ٣٠، عدد الأجزاء: ٦.

السمرقندي، أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي (المتوفى: ٣٧٣هـ)، (١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م)، تنبيه الغافلين بأحاديث سيد الأنبياء والمرسلين للسمرقندي، تحقيق: يوسف علي بديوي، دمشق وبيروت: دار ابن كثير، ط ٣.

السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، الشماريخ في علم التاريخ، تحقيق: عبد الرحمن حسن محمود، د. م: مكتبة الآداب.

صادق، عمار، الفروقات الجوهرية بين (النموذج) و(النظري) نقاش علمي، ٨ نوفمبر ٢٠١١، www.4algeria.com/vb/4algeria317285

أبو طالب المكي، محمد بن علي بن عطية الحارثي، (المتوفى: ٣٨٦هـ)، (١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م)، قوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المريد إلى مقام التوحيد، تحقيق: عاصم إبراهيم الكيالي، بيروت: دار الكتب العلمية، ط ٢، عدد الأجزاء: ٢.

الطبري، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، (د. ت.)، المعجم الأوسط، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، القاهرة: دار الحرمين، عدد الأجزاء: ١٠.

الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، (١٣٨٧هـ)، تاريخ الطبري، بيروت: دار التراث، ط ٢، عدد الأجزاء: ١١.

الجندي، بيروت: دار الكتب العلمية، بيروت، عدد الأجزاء: ٩.

الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ)، (١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م)، الأحكام السلطانية، القاهرة: دار الحديث.

المستعصي، محمد بن أيذر المستعصي (المتوفى: ٧١٠هـ)، الدر الفريد وبيت القصيد، (١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م)، تحقيق: الدكتور كامل سلمان الجبوري، بيروت: دار الكتب العلمية، عدد الأجزاء: ١٣.

مسلم، ابن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت: دار إحياء التراث العربي، عدد الأجزاء: ٥.

"مفهوم الشفافية والمساءلة ودور الأجهزة العليا للرقابة"، zaiou.weebly.com

ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري (المتوفى: ٧١١هـ)، (١٤١٤هـ)، لسان العرب، بيروت: دار صادر، ط ٣، عدد الأجزاء: ١٥.

النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني (المتوفى: ٣٠٣هـ)، (١٤٢١هـ - ٢٠٠١م)، السنن الكبرى، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، إشراف: شعيب الأرنؤوط، بيروت: مؤسسة الرسالة، عدد الأجزاء: ١٢.

الواقدي، محمد بن عمر بن واقد السهبي الأسلمي، أبو عبد الله، الواقدي (المتوفى: ٢٠٧هـ)، (١٤١٧هـ - ١٩٩٧م)، فتوح الشام، د.م: دار الكتب العلمية.

المعرفة والتاريخ، تحقيق: أكرم ضياء العمري، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط ٢، عدد الأجزاء: ٣.

المنجرجي، محمد شوقي، الإسلام والتوازن الاقتصادي بين الأفراد والدول (المتوفى: ١٤٣١هـ)، د.م: وزارة الأوقاف.

قريب، إبراهيم بن إبراهيم، (د.ت.)، مرويات غزوة بني المصطلق: وهي غزوة المريسيع، المدينة المنورة: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية.

القلقشندي، أحمد بن علي بن أحمد الفزاري ثم القاهري (المتوفى: ٨٢١هـ)، (١٩٨٥م)، مآثر الإنافة في معالم الخلافة، تحقيق: عبد الستار أحمد فراج، الكويت: مطبعة حكومة الكويت، ط ٢، عدد الأجزاء: ١٣.

الكاندهلوي، محمد يوسف بن محمد إلياس بن محمد إسماعيل الكاندهلوي (المتوفى: ١٣٨٤هـ)، (١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م)، حياة الصحابة، تحقيق: بشار عواد معروف، بيروت: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، عدد الأجزاء: ٥.

ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، (١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م)، البداية والنهاية، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، د.م: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، عدد الأجزاء: ٢١.

ابن مازة، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مازة البخاري الحنفي (المتوفى: ٦١٦هـ)، (١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م)، المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة، تحقيق: عبد الكريم سامي